الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

مراقب الشؤون الإنسانية

نيسان/أبريل 2011

مسكن يبعد 300 متر عن الحدود بين غزة وإسرائيل، تضرر بفعل قذيفة دبابة إسرائيلية، جرحت طفلين أيضاً.

نظرة عامة

شهد شهر نيسان (أبريل) أعلى معدلات تصاعد الأعمال العدائية في قطاع غزة، وجنوبي إسرائيل، حدة، منذ انتهاء هجوم «الرصاص المصبوب» في كانون الثاني (يناير) 2009، مع زيادة ملحوظة في عدد الخسائر البشرية. هذا، إلى جانب قيود متواصلة تؤثر على حياة الفلسطينيين، يلقي ضوءاً على خطورة وضع أقسام كبيرة من السكّان في كل الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وعلى الرغم من استمرار التصعيد لمدة ثلاثة أيام فقط (9-7 نيسان) فقد نجم عنه أعلى عدد من الوفيات والإصابات، بين الفلسطينيين في قطاع غزة، خلال شهر واحد، منذ كانون الثاني (يناير) 2009. علاوة على ذلك، فإن قرابة 90 بالمائة من الإصابات (57 من 64) بما فيها 17 طفلاً، و40 بالمائة من الإصابات المميتة (9 من 23) بينها طفلان، لحقت بمدنيين لم يكونوا مشاركين في القتال، كما قُتل طفل إسرائيلي، وجُرح اثنان آخران من المدنيين.[1]

محتويات التقرير

تصاعد الصراع المسلّح في غزة 3

تغير السياسة المعلن من جانب الجيش الإسرائيلي..... 4

دواعي القلق بشأن ظروف الاعتقال، وغياب الإجراءات القانونية الملائمة، بالنسبة للسجناء الفلسطينيين المحتجزين لدى السلطات الإسرائيلية. 5

المحكمة العليا الإسرائيلية ترفض التماساً لإلغاء نظام تصاريح الجدار 6

تراجع معدلات وصول المسيحيين الفلسطينيين إلى القدس الشرقية في أسبوع الآلام..... 8

القيود الإسرائيلية على مناطق غزة البحرية..... 9

القيود على الصادرات تستمر في عرقلة الإنعاش الاقتصادي في غزة..... 10

توزيع غير اعتيادي للإمطار، وهدم أحواض مائية، وضغط على مجتمعات ضعيفة 10

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف +972 (0) 2 582 9962 | فاكس +972 (0) 2 582 9962 | www.ochaopt.org | ochaopt@un.org

في هذا الشهر، أعلن الجيش الإسرائيلي أن تحقيقات جنائية، ستفتح في الحال، من الآن فصاعداً، في حوادث يُقتل فيها مدنيون فلسطينيون على يد جنود إسرائيليين في الضفة الغربية، ما عدا حوادث تُصنّف «كنشاط قتالي». وعلى الرغم من أن هذه خطوة إيجابية، إلا أن محدودية تطبيق السياسة الجديدة، تُبقي إمكانية الإفلات من العقاب قائمة، فالمساءلة الفعّالة تظل من دواعي قلق جدي بشأن عنف المستوطنين، إذ يتصرف مرتكبو أعمال العنف وهم على دراية بأن القليل، أو لا أحد، سيتعرّض لمساءلة قانونية ناجعة.

ولا يقتصر تفشي انعدام الأمان، المؤثر على السكان المدنيين في قطاع غزة، على مخاطر تتهدد الحياة نتيجة الأعمال العدائية، بل ويشمل مخاطر تتهدد مصادر معيشة الناس نتيجة قيود مفروضة على إمكانية الوصول في ظروف الحصار.

بدأ موسم السردين هذا الشهر، ولكن بسبب حظر إسرائيل لأعمال الصيد في مناطق بحرية أبعد من ثلاثة أميال بحرية عن الشاطئ، لا تبدو النتائج مبشّرة. منذ فرض الحظر انخفض متوسط صيد السردين إلى ما يزيد على 70 بالمائة، ومخزون السمك في المناطق التي يُسمح فيها بالصيد استُنزف بالتدريج.

يُضاف إلى ذلك، أن الصادرات من غزة، وعلى الرغم من الإعلان الإسرائيلي في كانون الأوّل (ديسمبر) 2010 عن تخفيف القيود المفروضة على الصادرات، يبقى مقتصراً على عدد قليل من المحاصيل الزراعية المُباعة في الأسواق الأوروبية، حيث لم يُسمح بالخروج في نيسان (أبريل) إلا لست شاحنات من الزهور المقطوفة. وعلى الرغم من زيادة ملحوظة في الصادرات هذا الموسم، مقارنة بالموسم السابق (287 شاحنة مقارنة بـ118) إلا أن هذا الرقم ما يزال أقل من نصف ما تم توقعه من قبل (ما يزيد على 600) ويمثل جزءاً ضئيلاً فقط من حجم الصادرات قبل الحصار. نتيجة لذلك، تظل الأنشطة الزراعية والصناعية محصورة في السوق المحلي المحدودة.

في الضفة الغربية، أيضاً، تستمر القيود المفروضة على الوصول في التأثير على السكان المدنيين. يواصل نظام الجدار «خط التماس» عرقلة الوصول إلى مصادر المعيشة الزراعية والخدمات. في العام 2004 قضت محكمة العدل الدولية بعدم شرعية نظام الجدار في نظر القانون الدولي، ودعت إلى إلغائه. ومع ذلك، في قرار صدر هذا الشهر، رفضت المحكمة العليا الإسرائيلية التماساً لإصدار أمر بالإلغاء بعدما أفتت بقانونية نظام التصاريح.

مسّت القيود المفروضة على الوصول إلى القدس الشرقية من باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، أيضاً، قدرة الفلسطينيين على ممارسة حق العبادة. وقد سجلت عطلة عيد الفصح هذا العام تراجعاً ملحوظاً في معدل الموافقة على طلبات التصاريح المقدمة لدخول القدس، من جانب مسيحيين فلسطينيين في باقي الضفة الغربية، مقارنة بالعام الماضي، من 35 بالمائة إلى 12 بالمائة.

مصادر حياة المزارعين والرعاة، المقيمون منهم في المناطق الشرقية من الضفة الغربية بشكل خاص، تزعزعت أيضاً في السنوات الأخيرة، بسبب نقص المياه المزمن. فقد سجّل موسم الأمطار أقل من 70 بالمائة من المعدل المألوف تاريخياً لسقوط الأمطار، إلى جانب توزيع غير مُعتاد للأمطار في هذا الموسم، مع تسجيل معدلات شديدة الانخفاض في الشهور الثلاثة الأولى، ذات الأهمية الفائقة بالنسبة لزراعة المحاصيل المروية بمياه الأمطار. كما ازداد تفاقم وضع بعض المجتمعات الرعوية في المنطقة C منذ كانون الثاني (يناير) 2010 على اثر هدم 37 حوضاً لتجميع المياه بسبب عدم حصولها على تصاريح للبناء.

وفي هذا الشهر، ألقى الاحتفال بيوم السجين الفلسطيني الضوء على عدد من موضوعات الحماية المُقلقة والمتواصلة المتعلقة ب 6000 من السجناء المعتقلين لدى إسرائيل في الوقت الحالي. وهي تشمل ضمن أمور أخرى: استخدام وسائل مؤذية في التحقيق، ظروف السجن السيئة، والحرمان من حق الإجراءات القانونية المناسبة في المحاكمة.

العامل المشترك وراء معظم دواعي القلق في موضوع الوصول والحماية، هو تجاهل تطبيق المواد ذات الصلة في القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان. لذا، فإن احترام وضمان احترام القانون الدولي، من جانب جميع المعنيين، أمر ضروري للبدء في تخفيف وطأة الوضع الإنساني لمعظم الناس المعرضين للخطر.

تصاعد الصراع المسلّح في غزة

مقتل وجرح فلسطينيين في غزة أكثر من أي وقت مضى منذ نهاية هجوم «الرصاص المصبوب» في كانون ثاني/يناير 2009

سجّل تصعيد الأعمال العدائية بين القوات الإسرائيلية، والفصائل المسلحة الفلسطينية، الذي بدأ في آذار (مارس) واستمر حتى نيسان (أبريل)، أعلى عدد من الخسائر بين الفلسطينيين في شهر واحد (إجمالي القتلى والجرحى) منذ نهاية هجوم «الرصاص المصبوب» العسكري في يناير 2009. قُتل ما مجموعه 23 فلسطينياً، بينهم 9 من المدنيين، وجُرح 64 آخرون، بينهم 57 من المدنيين.

وعلى الرغم من وجود معدلات مرتفعة للعنف المرتبط بالصراع في آذار (مارس)، إلا أن زيادة حادة طرأت على الأعمال العدائية، عندما أصيب في 7 نيسان (أبريل) باص يقل تلاميذ مدارس بقذيفة مضادة للدروع في جنوبي إسرائيل، أطلقها فصيل فلسطيني مسلح، وأسفرت عن مقتل طفل إسرائيلي يبلغ 16 عاماً، وجرح سائق الباص. وما تلا ذلك كان حلقة من الهجمات والهجمات المضادة، استدعت غارات جوية إسرائيلية مكثفة وقصف العديد من الأهداف في غزة، وزادت نيران الصواريخ والهاون الفلسطينية على جنوبي إسرائيل، التي استمرت لمدة ثلاثة أيام. وقد وقع قرابة 78 بالمائة من الإصابات المميتة، و84 بالمائة من الإصابة بالجروح في نيسان (أبريل) خلال هذه الأيام الثلاثة (9-7 نيسان).

في أحد الحوادث أطلقت قوات إسرائيلية متمركزة على الحدود، شرقي خانيونس، عدة قذائف مدفعية في اتجاه منطقة مبانٍ سكنية في قرية عبسان، أصابت إحداها مسكناً، فقتلت امرأة تبلغ من العمر 41 عاماً وابنتها، وجرحت الشظايا ابنتين أخريين (15 و18 سنة)، وحسب رواية الجيش الإسرائيلي استهدف القصف مسلحين كانوا يطلقون قذائف الهاون من المنطقة. وتضرر على الأقل 20 مسكناً نتيجة الضربات الجوية الإسرائيلية، وقذائف الدبابات خلال الأيام الثلاثة التي استغرقها التصعيد.

كثفت الفصائل الفلسطينية أيضاً نيران الصواريخ والهاون في اتجاه المجتمعات والبلدات في جنوبي إسرائيل، وكذلك ضد القوات الإسرائيلية داخل غزة، وعلى قواعد عسكرية على طول الحدود. أطلقت عشرات الصواريخ من طراز غراد على مدن إسرائيلية أبعد مثل بئر السبع وأشكلون. وباستثناء الهجوم الأوّل على باص نقل التلاميذ، وعلى الرغم من كثافتها العالية، إلا أن النيران الفلسطينية ألحقت ضرراً محدوداً بالممتلكات فقط.

ورغم أن مستوى الأعمال العدائية انخفض إلى حد كبير في بقية شهر نيسان (أبريل) دخلت القوات الإسرائيلية قطاع غزة، في عدد من المناسبات، للقيام بعمليات تفتيش وتجريف للتربة على طول السياج الخارجي داخل المناطق الواقعة بالقرب من الحدود.

في إحدى العمليات يوم 21 نيسان (أبريل) دخلت دبابات، وجرّافات، إسرائيلية إلى الجانب الفلسطيني لمعبر كارني، وهدمت ثمانية مخازن تجارية مملوكة للخواص.

وفي هذا الشهر، أيضاً، يوم 28 نيسان (أبريل) أطلق مسلحون فلسطينيون قذائف هاون في اتجاه قوات

Palestinian direct conflict-related casualties in Gaza since February 2009

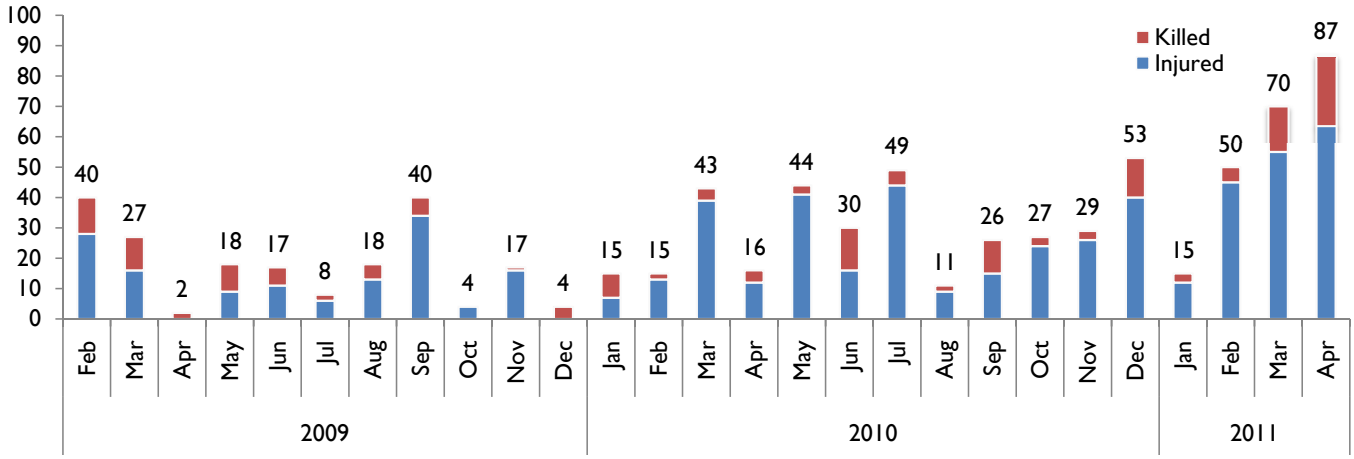

إسرائيلية تقوم بأعمال الدورية على السياج قرب مخيم البريج، ردت عليها القوات بإطلاق قذائف الدبابات. قذيفة واحدة على الأقل أصابت مسكن عائلة أبو سعيد في قرية جحر الديك، وتسببت في جرح أربعة مدنيين فلسطينيين، بينهم امرأة وطفلان (10-6 سنوات) كما تضرر المسكن.

تغير السياسة المعلن من جانب الجيش الإسرائيلي

سيتم التحقيق في حوادث تسفر عن مقتل مدنيين فلسطينيين على يد الجيش الإسرائيلي

أعلن الجيش الإسرائيلي يوم 6 نيسان (أبريل) أنه من الآن فصاعداً سيفتح تحقيقاً في الحال، من جانب وحدة التحقيقات التابعة للشرطة العسكرية، للنظر في حوادث يُقتل فيها مدنيون فلسطينيون، على يد قوات إسرائيلية في الضفة الغربية. وهي تحقيقات جنائية قد تكون نتيجتها التعرّض للمحاكمة.

منذ العام 2000 كانت الآلية الأساسية للتحقيق في حالات كهذه تحريات ميدانية، قد تؤدي حسب ما يتوفر من قرائن إلى قيام وحدة التحقيقات التابعة للشرطة العسكرية بفتح تحقيق جنائي[2]. وهذه الآلية لا تستجيب للمبادئ الأساسية: السرعة، والشمولية، والاستقلالية، والفعالية، التي ينص عليها القانون الدولي[3].

يشكل إعلان تغيير السياسة في هذا الشهر خطوة إيجابية نحو تحقيق قدر أكبر من المساءلة إزاء فقدان حياة المدنيين. ومع ذلك، يبقى احتمال الإفلات من العقاب في الأراضي الفلسطينية المحتلة كبيراً.

أولا، كما تم الشرح في الإعلان، سيكون نطاق وتطبيق السياسة الجديدة محدوداً: لن يسري على حوادث يُقتل فيها مدنيون في قطاع غزة، أو في الضفة الغربية عندما يُصنّف نشاط « بوضوح على أنه عمل قتالي (مثلا، تبادل لإطلاق النار بين طرفين)»، أو حوادث ينجم عنها إصابة مدنيين في الضفة الغربية، وقطاع غزة[4]. في كل الحالات المشابهة سيُطبق نظام التحري الميداني المعمول به حالياً.

النواقص الرئيسة لهذا النظام هي:

- التحري الميداني ممارسة ل «استخلاص الدروس»، ويعتمد حصرياً على روايات الجنود للأحداث، ويستثني شهادات من شهود عيان آخرين.
- الأشخاص الذين يقع عليهم الاختيار لإجراء التحقيق هم غالباً من سلسلة المراتب القيادية للجنود المشاركين مباشرة في الحادث، وبالتالي قد تؤدي النتائج إلى توريطهم.

العيش في خوف قرب الحدود

تعيش عائلة أبو سعيد في جحر الديك، حوالي 300 متر عن السياج المحيط بغزة. في تموز/يوليو 2010 قُتلت نعمة، زوجة نصر أبو سعيد، عندما أُطلقت ثلاث قذائف سهمية (ذخيرة مضادة للأفراد تنفجر في الهواء مُطلقة آلاف السهام القاتلة الصغيرة في مساحة نصف قطر واسعة المدى) من جانب الجيش الإسرائيلي، فأصابت بيت العائلة. شهد أبناء نصر ونعمة الخمسة الصغار الهجوم، ورأوا أمهم تنزف حتى الموت.

خلال هجوم هذا الشهر، أصابت قذيفة دبابات واحدة على الأقل، أطلقتها القوات الإسرائيلية، المتمركزة قرب السياج الحدودي، بيت العائلة. أصيب علاء، أكبر الأبناء، والبالغ من العمر 10 سنوات، بجرح في بطنه وعنقه، بينما عانت مايسه، البالغة من العمر خمس سنوات من كدمات. وقد دخل الصليب الأحمر، بالتنسيق مع الجيش الإسرائيلي، إلى المنطقة، ونقل الأطفال إلى المستشفى.

على الأقل مرّة كل أسبوعين، يتوغل الجيش الإسرائيلي في القرية لتجريف التربة. تعيش العائلة في خوف دائم. يقول نصر: " لا يستطيع أطفالي تحمّل فقدان أمهم، وهم في النهار عدوانيون تجاه بعضهم، وفي الليل يعانون من الكوابيس. كل ليلة ينهض أبنائي الثلاثة الصغار من النوم صارخين في سرير مبلول". نتيجة الخوف من الاستهداف، انتقلت العائلة إلى خيمة تبعد مائتي متر عن البيت.

- وحتى عندما يجد التحقيق دليلاً على سلوك جنائي، تحتاج وحدة التحقيقات في الشرطة العسكرية في العادة إلى عدة أشهر لفتح تحقيق في الحادث، مما يضعف القدرة على جمع الأدلة على الأرض، والحصول على روايات مفصلة من شهود العيان.

- وبما أن الدليل الذي يتم الحصول عليه لا يمكن استخدامه في التحقيق الجنائي، فإن الجنود الذين حُقق معهم في التحقيق الميداني، لديهم فرصة تبديل شهادتهم لتقليص فرص التجريم في التحقيق الجنائي.

- ثانياً، بالنسبة للهجمات التي يقوم بها مستوطنون إسرائيليون، مثلاً، رغم أن تحقيقات جنائية تُجرى من جانب الشرطة الإسرائيلية، بعد تقديم الشكاوى، إلا أن الغالبية العظمى من الحالات (90 بالمائة) تُغلق دون توجيه اتهام[5].

- أخيراً، ليست وحدة التحقيقات في الشرطة العسكرية في وضع جيد، يؤهلها للتحقيق في حالات يكون فيها مقتل مدنيين نتيجة لأوامر، أو سياسات، أمرت بها جهات عليا، خلافاً لما يكون عليه الحال، إذا انتهك جنود بصفة فردية قواعد الاشتباك.

- ينجم أحد الأسباب الرئيسة لهذا الوضع عن الدور المزدوج للمدعي العسكري العام، بصفته قائداً لوحدة التحقيقات في الشرطة العسكرية، ومستشاراً قانونياً لدى القيادة العليا للجيش الإسرائيلي. فهو يوصي بصفته الثانية بقانونية أوامر تصدر عن جهات عليا، وقد تحتاج وحدة التحقيقات في الشرطة العسكرية، تحت قيادته، للتحقيق فيها.

إضافة إلى ذلك، لا تملك وحدة التحقيقات العسكرية سلطة التحقيق مع مسؤولين حكوميين يصدرون تعليمات للجيش الإسرائيلي، قد تكون غير قانونية، وتتسبب في مقتل مدنيين.

لهذه الأسباب، وفي حين أن القرار الجديد يحظى بالترحيب، إلا أن خطوات إضافية مطلوبة لضمان المسؤولية في حالات ينجم عنها ضحايا بين المدنيين. هذا حق أساسي من حقوق ضحايا انتهاك القانون الدولي، وكذلك آلية مفيدة لردع انتهاكات تحصل في المستقبل.

دواعي القلق بشأن ظروف الاعتقال، وغياب الإجراءات القانونية الملائمة، بالنسبة للسجناء الفلسطينيين المحتجزين لدى السلطات الإسرائيلية.

بمناسبة يوم السجين الفلسطيني في 17 نيسان (أبريل) عبّرت عديد من منظمات حقوق الإنسان عن قلقها إزاء معاملة إسرائيل للسجناء الفلسطينيين في السجون ومراكز الاعتقال في إسرائيل، والأراضي الفلسطينية المحتلة.[6] وقد دعا ممثل الأمم المتحدة المقيم، ومنسق الشؤون الإنسانية، ماكسويل غايلارد إلى حماية حقوق السجناء، وبصفة خاصة النساء والأطفال.[7]

يوجد في الوقت الحاضر حوالي 6000 من الفلسطينيين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية نتيجة أعمال، أو شبهة أعمال، ارتُكبت ضد الاحتلال الإسرائيلي. وضمن هذا العدد ما يزيد على 200 من الأطفال، وقرابة 40 امرأة، حوالي 650 سجيناً من غزة، و250 آخرين، يخضعون للاعتقال الإداري (سجن بلا تهمة ولا محاكمة). وقد عبّرت جماعات حقوق الإنسان بصفة متكررة عن قلقها بشأن معاملة السجناء خلال التحقيق، وأيضاً بشأن المعتقلين في ظروف سيئة بعد صدور أحكام بحقهم.[8]

يتمثل أحد مصادر القلق الرئيسة في غياب الحق في الإجراءات القانونية الملائمة خلال المحاكمة، والإدانة، لدى نظام المحاكم العسكرية الإسرائيلية، هذا النظام مطبق على أغلب السكّان الفلسطينيين في الضفة الغربية، باستثناء سكّان القدس الشرقية. وحسب مقرر الأمم المتحدة الخاص حول استقلال القضاة والمحامين فإن «ممارسة النظر في الدعاوى من جانب محكمة عسكرية على مدنيين لا يؤدون مهام عسكرية لا ينسجم في العادة مع التطبيق العادل وغير المتحيّز، والمستقل، للعدالة».[9]

وفي حالة إسرائيل، فقد صنّف المقرر الخاص عدداً من أسباب القلق، بما فيها افتقار قضاة المحاكم العسكرية، وهم ضباط في الجيش الإسرائيلي، للاستقلالية[10]، وعدم حصول المعتقلين بشكل سريع على معلومات عن التهم الموجهة إليهم، وعدم حصول المتهم، أو المتهمة، أو محاميهما، على التسهيلات، والوقت الكافي، والمعلومات الضرورية لإعداد مرافعة مناسبة، ضمن أمور أخرى.

يتمثل مصدر إضافي للقلق في عدم إعلام المعتقلين بأن من حقهم عدم تجريم أنفسهم، بدلاً من ذلك، كما تفيد تقارير جماعات حقوق الإنسان، يُمارس ضغط نفسي وجسدي كبير على المُدعى عليهم خلال التحقيق للتوقيع على اعترافات. وتشمل أشكال إساءة المعاملة التي توردها التقارير، ضمن أمور أخرى: الضرب والتهديدات، والحرمان من النوم، والوقوف أو الجلوس بطريقة مؤذية، والبقاء لفترات طويلة في الأصفاد، وتهديد أفراد العائلة، وفي حالات معيّنة اعتقالهم.

خلال هذه الفترة غالباً ما يُحتجز العديد من المعتقلين في زنازين صغيرة بلا نوافذ، تمتاز بقدر متدني جداً من شروط النظافة، ويُزوّدون بنوعية سيئة من الطعام، ويُحرمون من الوصول إلى خدمة طبية بنوعية جيدة. وفي كل الحالات تقريباً، لا يُسمح لمحامي المُدعى عليه بحضور التحقيق، ويقضي أغلب المعتقلين أسابيع قبل السماح لهم بمقابلة المحامي.[11]

كما تبيّن تقارير منظمات حقوق الإنسان غياباً، يكاد يكون كاملاً، للمساءلة إزاء دعاوى سوء المعاملة، بحق المعتقلين الفلسطينيين في التحقيق: حسب تقرير مشترك لجماعتين من جماعات حقوق الإنسان الإسرائيلية، بتسيليم وهموكيد، رفعت 645 شكوى، ما بين العام 2001 وأكتوبر (تشرين أوّل) 2010، من جانب أشخاص خضعوا للتحقيق، إلى وزارة العدل الإسرائيلية، بشأن معاملة محققي جهاز الأمن الإسرائيلي للمعتقلين الفلسطينيين، ولم تؤد حتى شكوى واحدة منها إلى تحقيق جنائي.[12]

الاعترافات التي يتم الحصول عليها في تحقيقات من هذا النوع، تُستخدم بعدئذ كأساس لإقامة الدعوى، وأيضاً للتأثير على ترتيبات «صفقة الدعوى القضائية» بين محامي المُدعى عليه، والإدعاء العسكري. وتكاد تكون كافة الإدانات في المحاكم العسكرية الإسرائيلية تقوم على ترتيبات كهذه، وليس على محاكمات اعتيادية.[13] وحسب المقرر الخاص «يبدو أن الأحكام تكون أقسى بكثير في حالات يطلب فيها المحامون جلسات استماع كاملة للأدلة، بما فيها استدعاء الشهود، وتقديم الدليل».

على ضوء هذا النطاق من دواعي القلق، عبّر المقرر الخاص في حزيران (يونيو) 2010 عن قلق يفيد بأن «الأسس القانونية، والممارسات» للنظام القضائي العسكري الإسرائيلي «لا تفي بالمعايير الدولية».[14]

المحكمة العليا الإسرائيلية ترفض التماساً لإلغاء نظام تصاريح الجدار

حكم المحكمة يتناقض مع القانون الدولي

في الخامس من نيسان (أبريل) 2011 رفضت محكمة العدل العليا الإسرائيلية التماساً قدّمته قبل ثماني سنوات، تقريباً، منظمتان إسرائيليتان لحقوق الإنسان. شكك الالتماس في قانونية نظام تصاريح الجدار في ظل القانون الدولي والمحلي.

أعلنت إسرائيل في العام 2003، ولاحقاً في العام 2009، مناطق تقع بين الجدار والخط الأخضر، منطقة عسكرية مُغلقة تُعرف «بخط التماس». نتيجة لذلك، اضطر الفلسطينيون للحصول على تصريح «زائر» للوصول إلى أراضيهم الواقعة ضمن هذه المنطقة. وللحصول على تصريح ينبغي أن يُرضي صاحب الطلب الاعتبارات الأمنية المطلوبة للحصول على كافة أنواع التصاريح الإسرائيلية، وتقديم وثائق تثبت «صلته بالأرض».

كل تصريح يخصص لنقطة وصول محددة، أو بوابة، على طول الجدار، يسمح من خلالها بعبور الأفراد. وعلى المقيمين في مجتمعات تقع داخل المنطقة المُغلقة الحصول على تصريح «مقيم دائم» لمواصلة العيش في بيوتهم. ومع ذلك، لا ينطبق نظام «خط التماس» على المواطنين الإسرائيليين، الذين يستطيعون الوصول إلى، أو الإقامة في المنطقة، بلا قيود.

بعد إنشاء «خط التماس» قدمت منظمتان إسرائيليتان (هموكيد، مركز الدفاع عن الفرد، وجمعية الحقوق المدنية في إسرائيل) التماساً إلى محكمة العدل العليا لإلغاء هذا النظام.

ادعت المنظمتان أن نظام التصاريح لا يخدم الأهداف الأمنية، بل يستهدف مصادرة أراض فلسطينية، وضمها إلى إسرائيل. وحسب ما جاء في الالتماس فإن المعطيات التي قدمها محامي الدولة إلى المحكمة تشير إلى أن ما يزيد على 90 بالمائة من طلبات التصاريح قد رفضت ما بين العام 2006 و2009 بسبب الفشل في إثبات «صلة بالأرض»، وليس نتيجة اعتبارات أمنية.

كما حاججت المنظمتان بأن نظام التصاريح ككل يشكل تمييزا غير مشروع على أسس إثنية وقومية، وينتهك بأشكال متفاوتة الحقوق الإنسانية للسكّان الفلسطينيين،

بما فيها، ضمن أمور أخرى، الحق في حرية الحركة، والعمل، وكسب لقمة العيش، والملكية، والعيش بكرامة. علاوة على ذلك، وبحكم طبيعة الإجراءات المستخدمة لتطبيق هذا النظام، تُنتهك تلك الحقوق بانتظام، في ظل عدم وجود إجراءات ملائمة.

ولكن محكمة العدل العليا رفضت هذه الذرائع. كما قبلت المحكمة موقف المدعي العام للدولة القائل إن «خط التماس» يفي بالاحتياجات الأمنية المشروعة، وأن القيود المفروضة على الفلسطينيين تتناسب معه. ومع ذلك، أمرت محكمة العدل العليا الدولة بإجراء عدد من التعديلات على النظام، لتقليص تأثيره على الفلسطينيين. ومن بين تلك التعديلات السماح بمرور «السكّان الدائمين» من أي نقطة عبور على طول الجدار، بدلا من استخدام نقطة محددة، وتوسيع المعايير العامة التي يمكن على هديها الموافقة على طلبات منح تصاريح المقيم والزائر، وكذلك وضع جدول زمني مناسب لعملية النظر في طلبات التصاريح.

يتناقض رأي محكمة العدل العليا مع الرأي الاستشاري لمحكم العدل الدولية، في تموز (يوليو) 2004، الذي أفتى بعدم مشروعية نظام التصاريح، في نظر القانون الدولي، وخلص إلى ضرورة إلغائه من جانب إسرائيل.

حالة عزبة سلمان[15]

تُظهر حالة عزبة سلمان، وهي مجتمع زراعي يضم قرابة 850 نسمة في محافظة قلقيلية، أثر بوابة الجدار، ونظام التصاريح، على النشاط الزراعي، ومعيشة الفلاّحين. وفي حين تقع المنطقة المبنية لهذا المجتمع في الجانب الشرقي ("الفلسطيني") للجدار، إلا أن ما يزيد على 3400 دونم من الأرضي العائدة للسكان هناك تقع وراء الجدار في "خط التماس". تُزرع هذه الأراضي بالزيتون والحمضيات وأشجار اللوز، وكذلك بالحنطة والخضروات.

وحسب رئيس مجلس القرية، معدّل الموافقة على طلبات تصاريح "الزوّار" تراجع في آخر سنتين، ويمثل في الوقت الحاضر أقل من 30 بالمائة (20 من 70 – 80 من الطلبات). وبينما تصدر تصاريح إضافية في العادة خلال موسم قطاف الزيتون (قرابة 60 تصريحاً) إلا أنها سارية المفعول لأسابيع قليلة فقط. الفلاحون الذين تُرفض طلباتهم يتم إعلامهم بالرفض شفوياً، دون إبداء الأسباب. دخول التراكتورات والماكينات الزراعية إلى المنطقة المُغلقة يحتاج لتصريح منفصل، وقد أرغمت عمليات التأخير والرفض الفلاحين على نقل محاصيلهم وأدواتهم باليد.

ومن ينجحون في الحصول على تصريح يتوجب عليهم السفر مسافة 14 كيلومتراً للوصول إلى أقرب "بوابة زراعية" بعدما أُغلقت بوابة قرب القرية في العام 2008 دون إبداء الأسباب. تُفتح البوابة الحالية من السادسة والنصف صباحاً وحتى الرابعة بعد الظهر، فقط، ولا تُفتح في الأعياد الإسرائيلية. وقد أرغم الوقت المحدود لفتح البوابة، وموقعها غير الملائم، أغلب الفلاّحين ممن يؤدون وظائف إضافية، على عدم الوصول إلى أرضهم بعد ساعات العمل، كما اعتادوا قبل إكمال الجدار.

نتيجة هذه القيود التعسفية تدهورت، إلى حد بعيد، إنتاجية ونوعية كافة المحاصيل تقريباً. وقد أدى هذا الأمر، مترافقاً من انخفاض موسمي في الإنتاجية، إلى امتناع معظم القرويين، أصحاب أشجار الزيتون، في خط التماس عن قطفها خلال موسم الزيتون الأخير. كما انخفض محصول أشجار الليمون والبرتقال من 60 طناً في السنة، قبل بناء الجدار، إلى أقل من 20 طناً في الوقت الحاضر. عموماً، تشير التقديرات إلى أن حوالي 25 بالمائة من أراضي هذا المجتمع الزراعي الواقعة خلف الجدار لم تعد تُزرع.

تراجع معدلات وصول المسيحيين الفلسطينيين إلى القدس الشرقية في أسبوع الآلام.

اتسم احتفال المسيحيين بأسبوع الآلام (من أحد السعف إلى أحد الفصح) الواقع هذا الشهر، بتراجع معدلات وصول المسيحيين الفلسطينيين إلى الأماكن المقدسة في القدس الشرقية. وهذا راجع في المقام الأول إلى نظام التصاريح المقيّد، الذي فرضته السلطات الإسرائيلية منذ العام 1993، وزادت من قيوده منذ العام 2007، بعد الانتهاء من بناء الجدار حول القدس.

ويقدّر مركز التنسيق بين الكنائس في القدس أن معدّل الموافقة، هذا العام، على طلبات تصاريح الضفة الغربية، لدخول القدس لأغراض دينية، خلال أسبوع الآلام، لم يصل إلى أكثر من 12 بالمائة (1200 من أصل 10000) مقارنة بـ35 بالمائة في العام 2010. ويشير المركز، إلى أن واحدة فقط من أصل 20 من الفرق الكشفية في الضفة الغربية وصلت إلى القدس الشرقية، للمشاركة في مسيرات القيامة، وهو أدنى معدل للمشاركة خلال السنوات الثلاث الأخيرة، وكان هذا نتيجة عوامل مثبطة مختلفة، بما فيها نظام التصاريح.

وبالنسبة للمسيحيين المقيمين في غزة، ظل الوضع إلى حد كبير على حاله، كما كان في العام الماضي، حيث مُنح قرابة 500 تصريح في هذين العامين، وهذا يمثل نسبة 17 بالمائة من عدد المسيحيين في غزة.

أُعيق الوصول إلى الأماكن المقدسة أكثر نتيجة حواجز طيّارة مخصصة عديدة، نشرها الجيش الإسرائيلي في وحول البلدة القديمة في القدس، خاصة يوم شعلة سبت النور. التأخير، وإجراءات التفتيش، على هذه الحواجز تبدد إلى حد كبير الأجواء الروحية لعيد الفصح، كما يراها المؤمنون المسيحيون. تحد القوانين الإسرائيلية، أيضاً، عدد الناس المسموح لهم بالوصول إلى سطح كنيسة القيامة، الذي أصبح جزءاً من تقاليد الفصح. ومع ذلك، بعد تدخل قضائي في هذا العام، سُمح لـ600 شخص بالوصول، وهذا يزيد عن الـ350 شخصاً الذين سُمح لهم في العام الماضي.

وعلى الرغم من الزيادة، وردت تقارير عن مضايقات للفلسطينيين من جانب القوات الإسرائيلية قرب الكنسية، بما فيها رش غاز الفلفل والاعتداء الجسدي.

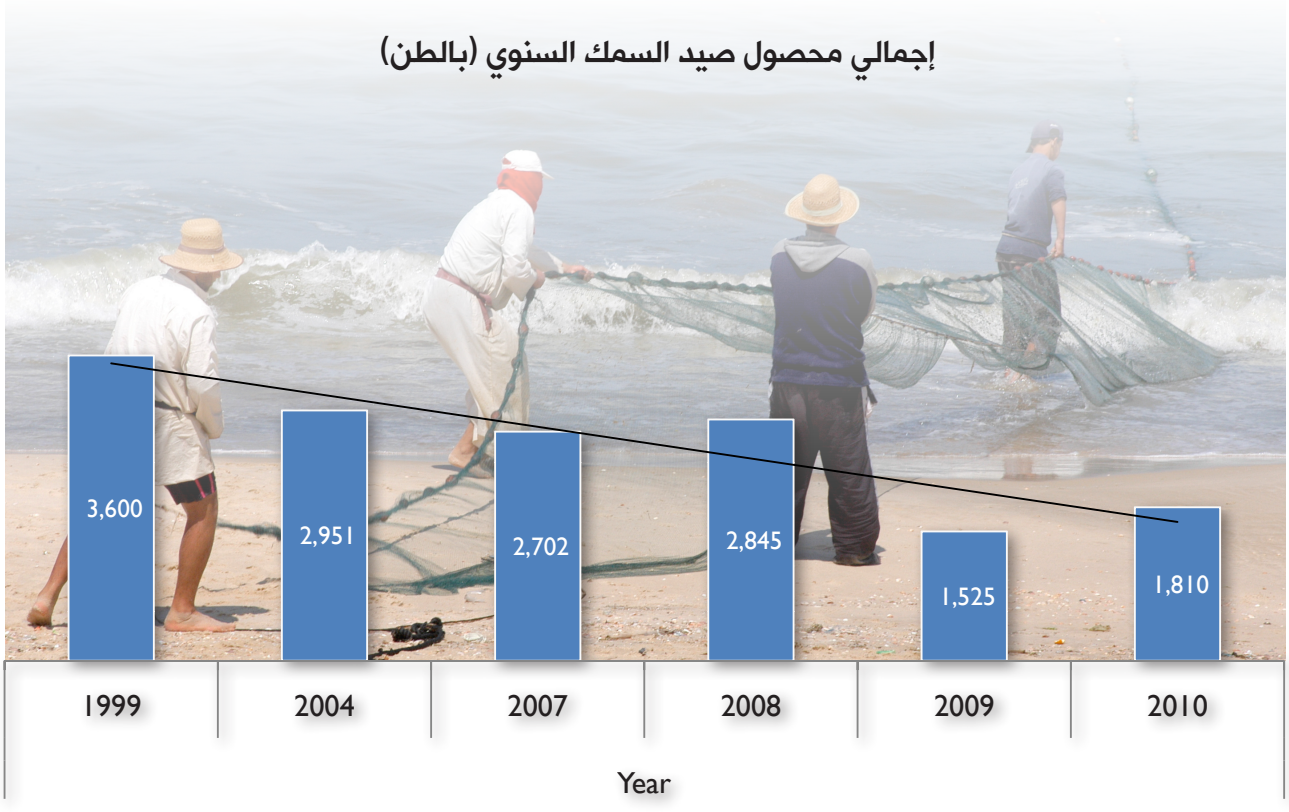

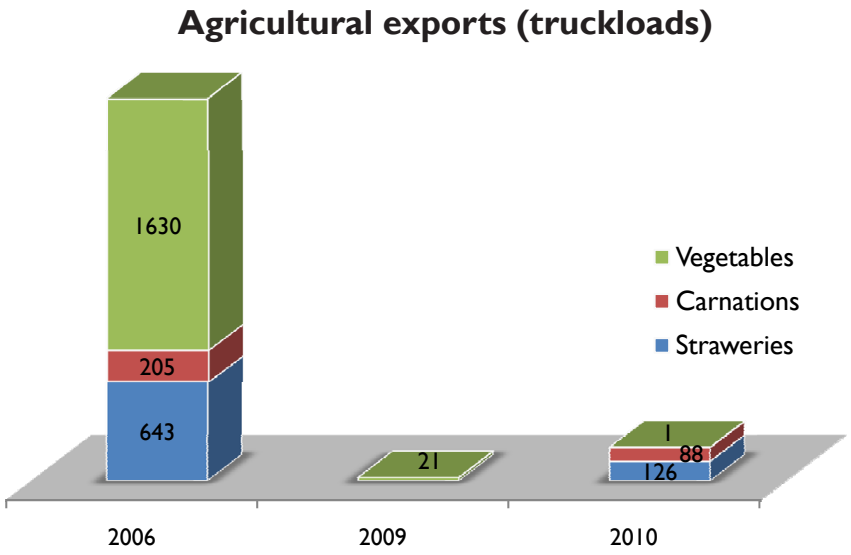

القيود الإسرائيلية على مناطق غزة البحرية

يُتوقع تأثر موسم صيد السردين للسنة الثالثة على التوالي

في هذا العام، ومع بداية أوّل موسم لصيد السردين في غزة[16]، الذي يستمر ثلاثة أشهر، من دواعي القلق أن حصيلة الصيد في هذا العام ستكون دون المتوسّط للسنة الثالثة على التوالي. على مدار العامين الماضيين انخفضت حصيلة صيد السردين في غزة إلى أكثر من 70 بالمائة مقارنة بحصيلة الصيد في العام 2007 و2008 (قرابة 2000 من الأطنان). إضافة إلى ذلك، على مدار العامين الماضيين، ما يصل إلى 80 بالمائة من السردين التي تم اصطيادها كانت صغيرة الحجم، صغيرة العمر، اصطيدت بشباك ذات فتحات أصغر من المعتاد.

انخفاض كمية محصول الصيد ونوعيته يرجع أساساً إلى قيود الوصول المفروضة من البحرية الإسرائيلية على مناطق أبعد من ثلاثة أميال بحرية عن شاطئ غزة، في حين أن أخصب أسراب الأسماك تبعد 6 أميال عن الشاطئ. تفرض هذه القيود بإطلاق «نيران التحذير» على قوارب تحاول اجتياز المسافة المسموح بها. وبينما تنتهي أغلب تلك الحوادث بلا خسائر، قُتل منذ بداية العام 2010 3 صيادين وجُرح 9 آخرون بنيران إسرائيلية.

ورغم أن بنود اتفاقيات أوسلو سمحت بخط للصيد يبلغ 20 ميلا بحرياً من شاطئ غزة، إلا أن قيودا متعاقبة فُرضت على وصول الصيادين إلى البحر، منذ بداية الانتفاضة الثانية. في العام 2002 تعهّدت إسرائيل السماح بأنشطة الصيد في المناطق البحرية حتى 12 ميلا من الشاطئ («تعهد برتيني»)، بيد أن هذا التعهد لم ينفذ أبداً، وفرضت مزيد من القيود الحادة بشكل مضطرد. عشية هجوم «الرصاص المصبوب» في العام 2008 أعلنت إسرائيل حظر أنشطة الصيد أبعد من ثلاثة أميال، وظل الحظر قائماً حتى الوقت الحاضر.

قبل اندلاع الانتفاضة الثانية، قُدّرت كمية محصول الصيد السنوي ب 3700 طن، وهذا يشكل ضعف ال 1810 أطنان محصول الصيد في العام 2010. وحسب تقارير لوزارة الزراعة الفلسطينية، فإن انكماش مساحة الصيد أسفرت عن تعاظم كبير لأنشطة الصيد في المياه الساحلية الضحلة، وأدى بالتالي إلى استنزاف مناطق التكاثر.

لعب الصيد تقليدياً دوراً هاماً في اقتصاد قطاع غزة. في الوقت الحالي يوجد 3500 من الصيادين المسجلين، بعدما كان قرابة 10000 صيّاد عشية الانتفاضة الثانية، كما يوجد 2000 من العاملين الآخرين يعتمدون بشكل غير مباشر على صناعة الصيد لكسب معيشتهم من خلال التسويق، وخدمات، وصيانة قوارب الصيد. إجمالاً، يقدّر حالياً عدد المعتمدين على صناعة الصيد كمصدر رئيس للدخل ب35000 شخص، وهم يتأثرون مباشرة بالقيود الإسرائيلية المفروضة على الوصول إلى البحر.

القيود على الصادرات تستمر في عرقلة الإنعاش الاقتصادي في غزة

بقاء التسهيلات المُعلنة في كانون أوّل/ديسمبر بلا تنفيذ

خلال نيسان (أبريل) لم تغادر سوى 6 شاحنات من البضائع (جميعها زهور مقصوصة) غزة. ومنذ بداية موسم التصدير (أواخر تشرين ثاني (نوفمبر) 2010) خرجت 287 شاحنة منتجات زراعية من غزة، 73 بالمائة منها فراولة، و25 بالمائة زهور مقصوصة، و2 بالمائة فلفل حلو وطماطم صغيرة الحجم، وفي حين تشكّل هذه الأرقام أكثر من ضعف الأرقام الموازية خلال الموسم السابق (118 شاحنة) إلا أنها تشكل أقل من 12 بالمائة من إجمالي حجم الصادرات الزراعية في العام 2006، قبل فرض الحصار (2487 شاحنة).[17]

علاوة على ذلك، حسب لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية في غزة، بلغ الحجم الفعلي للصادرات خلال هذا الموسم 46 بالمائة فقط من الحجم المقرر (620) شاحنة. وهذه الفجوة إلى حد كبير نجمت عن عاملين أساسيين: قابلية المحصولين الرئيسين (الزهور والفراولة) السريعة للتلف، سرعان ما يصبحان غير صالحين للتصدير (حسب المقاييس الأوروبية) إذا لم ينقلا في الوقت المناسب، والتأخيرات المتكررة في فحص الصادرات في معبر كيريم شالوم. والأخيرة تنجم عن أسباب متنوعة، بما فيها متطلبات أشد من جانب السلطات الإسرائيلية بشأن تغليف المنتجات، وكذلك إغلاق المعبر نتيجة نـزاع عمّال فلسطينيين أدى إلى إضراب في آذار (مارس) ولأسباب أمنية في نيسان (أبريل).

في 8 كانون أوّل (ديسمبر) أعلنت السلطات الإسرائيلية بأنها ستسمح، لغرض مساعدة اقتصاد غزة، بتصدير المنتجات الزراعية، والأثاث، والمنسوجات، تبعاً للتحضيرات الأمنية واللوجستية. ولكن، بعد ما يزيد على خمسة أشهر على هذا الإعلان، لم يجر تنفيذه حتى الآن.[18]

حسب السلطات الإسرائيلية، سيُسمح للصادرات من الأثاث، والمنسوجات، فقط بعد تركيب جهاز جديد وأكثر تطوّراً للفحص (المسح الضوئي) في معبر كيريم شالوم. وحسب إسرائيل، فإن تمويل الجهاز يقع على عاتق المجتمع الدولي، وهذا الشرط لم يحظ بالقبول حتى الآن. وبالنسبة لزيادة صادرات المنتجات الزراعية، في حين وافقت السلطات الإسرائيلية من حيث المبدأ على السماح بالصادرات إلى الضفة الغربية، لم تعط الموافقة الفعلية إلا لصادرات تذهب إلى السوق الأوروبية، حيث يمكن فقط تسويق المنتجين المذكورين أعلاه. وتبقى صادرات المنتجات الزراعية إلى إسرائيل محظورة.

استمرار القيود المفروضة على الصادرات يمثل أحد العوامل الرئيسة المعيقة للإنعاش الاقتصادي في قطاع غزة. وعلى الرغم من تخفيف الحصار منذ حزيران (2010) تبقى الأنشطة الزراعية والصناعية في غزة، بسبب هذه القيود، محصورة داخل الحجم الصغير للسوق المحلية، والقدرة الشرائية المنخفضة للسكان في غزة.

تشير أرقام ما قبل الحصار إلى أن إسرائيل، والضفة الغربية، تشكلان سوقين محتملتين، وكبيرتين، للمنتجات المصنوعة في غزة، حيث سوّقت فيهما من قبل 90 بالمائة من منتجات الملابس، و76 بالمائة من منتجات الأثاث، و20 بالمائة من المنتجات الغذائية.[19] وحسب مركز التجارة الفلسطيني (بالتريد) فقد أبدت 107 من الشركات المحلية استعدادها لاستئناف أنشطة التصدير، 30 بالمائة منها على استعداد لتوصيل الطلبات خلال شهر واحد.[20]

توزيع غير اعتيادي للإمطار، وهدم أحواض مائية، وضغط على مجتمعات ضعيفة[21]

مع نهاية هذا الشهر، وقف الحجم التراكمي لمعدل سقوط الأمطار في الضفة الغربية، منذ بداية موسم الأمطار (أيلول/سبتمبر 2010) عند 68 بالمائة من المتوسط المألوف تاريخياً. وقد تضاعف هذا النقص مع التوزيع غير الاعتيادي لمعدل سقوط الأمطار على مدار الموسم، حيث سُجّلت معدلات منخفضة جداً في الأشهر الثلاثة الأولى (أيلول/سبتمبر - تشرين ثاني/نوفمبر) وهذا موسم حاسم للزراعة بالنسبة للفلاحين لزراعة المحاصيل المروية بماء المطر مثل الشعير والحنطة.

قامت في هذا الشهر، وزارة الزراعة بدعم من منظمة الغذاء والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو)، بإجراء تقدير لتأثير نقص المياه على قطاع الزراعة. كان أحد النتائج الأساسية أن التأخر في سقوط الأمطار أسفر عن تراجع بنسبة 60 تقريباً في حجم المحاصيل المعتمدة على ماء المطر، والتي زرعت خلال موسم أيلول/سبتمبر- تشرين ثاني/نوفمبر، وكانت أكثر المناطق تأثراً السفوح الشرقية للضفة الغربية وجنوبي الخليل. كما توقّع التقدير أن تتأثر المجتمعات الرعوية بشكل غير متناسب

بسبب محدودية الأمطار. وهذا نتيجة المعدلات المنخفضة لتموين الآبار بالمياه، وكذلك التجديد الجزئي فقط للمراعي الطبيعية، مما سيرغم رعاة مُفقرين، أصلاً، على إنفاق قدر أكبر من مصادرهم المالية المحدودة في شراء ماء الصهاريج المُكلف، والعلف.

وقد تفاقم نقص المياه المؤثر على مجتمعات مهمّشة أكثر نتيجة هدم آبار، ومصاطب لتخزين المياه، تقع في المنطقة C على يد السلطات الإسرائيلية، وأغلبها بسبب وجودها في مناطق يصنفها الجيش الإسرائيلي "مناطق عسكرية مُغلقة" لأغراض التدريب العسكري: منذ بداية العام 2010 هُدم 37 من هذه الأبنية، 10 منها في العام 2011.

جمع مياه الأمطار ليس حيوياً لبقاء المجتمعات المهمّشة، التي لا تصلها شبكات المياه، وحسب، ولكن لرسوخه العميق في نمط الحياة التقليدية، والممارسات الاجتماعية ـ الثقافية للرعاة، أيضاً.

بعد زيارة أحد المجتمعات، التي تضررت من هدم بئر للمياه في آذار/مارس 2011، صرّح ممثل الأمم المتحدة المقيم، ومنسق الشؤون الإنسانية، في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مكسويل غيلارد: "إزالة بنية تحتية حيوية كهذه يلقي أعباء ثقيلة على آليات المرونة والتأقلم لدى هذه المجتمعات، التي ستصبح أكثر اعتماداً بشكل متزايد على مصادر اقتصادية غير مستدامة مثل المياه المنقولة بالصهاريج. عمليات الهدم المبيّتة هذه في منطقة محتلة تتنافى مع التزامات إسرائيل في نظر القانون الدولي".

الهوامش

1. استناداً إلى مقابلة أجرتها حركة التضامن الدولية (ISM) وإنقاذ الطفولة، المملكة المتحدة
2. لمعلومات مفصلة حول خلفية هذه السياسة انظر: بتسيليم، خال من المسؤولية ـ سياسة الشرطة العسكرية الإسرائيلية عدم التحقيق في قتل فلسطينيين على يد الجنود، أكتوبر/تشرين أول 2010، يش دين (منظمة متطوعين لحقوق الإنسان)، استثناءات – مقاضاة جنود الجيش الإسرائيلي خلال وبعد الانتفاضة الثانية -2000 2007، سبتمبر/تموز 2008
3. واجب التحقيق في دعوى انتهاكات القانون الدولي على يد موظفي الدولة وارد بين مصادر أخرى في المادة 46 لمعاهدة جنيف الرابعة في العام 1949 وفي المادة 2 و6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في العام 1966.
4. إعلان الناطق باسم الجيش الإسرائيلي في 6 نيسان/أبريل 2011 متوفر على: http://dover.idf.il/IDF/English/News/today/2011/04/0604.htm
5. أنظر، يش دين، إنفاذ القانون على المدنيين الإسرائيليين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، صحيفة بيانات، تموز/يوليو 2008، على سبيل المثال، "بمناسبة يوم السجين الفلسطيني منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية تدعو لتجديد الجهود لإطلاق سراح جميع المعتقلين" بيان أصدرته 12 منظمة حقوق إنسان فلسطينية في 17 نيسان/أبريل 2011.
6. البيان متوفر على http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_18_04_2011_press_release_english.pdf
7. في بيانه شدد غيلارد على أن سيادة القانون يجب أن تطبق على جميع السجناء الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية، بما ينسجم مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي. وبشكل خاص عبّر السيد غيلارد عن دواعي القلق بشأن غياب وضوح الوضعية القانونية لهؤلاء السجناء، ومكان وظروف اعتقالهم، والحاجة للحصول على استشارة قانونية وتمثيل، ومسألة الاعتقال الإداري، ومنع زيارات عائلات المعتقلين من غزة. كما أبدى السيد غيلارد اهتماماً خاصاً بالنسبة لوضع النساء والأطفال، مؤكداً على أهمية التعاطي مع الاحتياجات الخاصة لهؤلاء المعتقلين الضعفاء على نحو خاص.
8. مثلا بتسيليم وهموكيد (مركز الدفاع عن الفرد) "بقوا في الظلام: معاملة المعتقلين الفلسطينيين في منشأة بيتح تكفا للتحقيق التابعة لجهاز الأمن الإسرائيلي، أكتوبر 2010 الدفاع عن الطفال الدولية/فرع فلسطين"، "الأطفال الفلسطينيون السجناء: المعاملة السيئة ،وتعذيب الأطفال الفلسطينيين، الممنهجان والمتسمان بالطابع المؤسسي، على يد السلطات الإسرائيلية" حزيران/يونيو 2009، ضمن أمور أخرى.
9. تقرير المقرر الخاص حول استقلالية القضاة والمحامين Gabriela Carina Knual de Albuquerque e Silva 18 June 2010, A/HRC/14/26/Add.1 الفقرات 543 إلى 635
10. "القضاة في الحاكم العسكرية هم ضباط عسكريون في الخدمة النظامية أو الاحتياط، أي، أفرد في الجيش

الإسرائيلي ويبدو من غير الواضح كيفية ضمان استقلالية هؤلاء القضاة عن التراتبية العسكرية، من حيث اختيارهم وتعيينهم، ومدة تولي المنصب، والإجراءات الانضباطية، بما فيها الطرد. المصدر نفسه الفقرة 595

11. لمعلومات إضافية، أنظر تقارير تم الاستشهاد بها أعلاه، وكذلك تقارير مؤسسة الضمير لرعاية الأسير و حقوق الإنسان، وهي إحدى المنظمات الرئيسة التي تقدم دعما قانونياً وتمثيلا للسجناء الفلسطينيين www.addameer.org
12. "بقوا في الظلام"
13. وجدت منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية، ييش دين، "في العام 2006 مثلا من بين 9132 حالة تم الانتهاء منها في ذلك العام، فقط 130 حالة، أي 1.42 بالمائة من الحالات تم الانتهاء منها بعد جلسة استماع كاملة لدلائل الإثبات، المكونة من تقديم الدليل، واستنطاق الشهود". "إجراءات خلف الستار، تطبيق الحق في الإجراءات المناسبة، في المحاكم العسكرية في الأراضي المحتلة" ديسمبر 2007
14. المصدر نفسه، الفقرة 594
15. المصدر نفسه، الفقرة 602
16. استنادا إلى معلومات قدمت لوحدة مراقبة الجدار في الأونروا
17. في غزة موسمان لصيد السردين، يبدأ أحدهما في نيسان/أبريل، والثاني في أيلول/سبتمبر
18. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تخفيف الحصار، آذار/مارس 2011.
19. تقرير حكومة إسرائيل إلى لجنة الاتصال المخصصة للاتصال، نيسان/أبريل 2011، ص 36
20. مركز التجارة الفلسطيني، قطاع غزة خلال سنتين من الحصار، تقرير خاص 7 تموز/يوليو 2009
21. يعتمد هذا القسم على معلومات قدمتها منظمة الغذاء والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو) ومجموعة واش.

الوكالات المشاركة في إعداد هذا التقرير

صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) (UNICEF)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (يونيسكو) (UNESCO) ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) (FAO) ، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (اوتشا) (OCHA) ، مكتب الأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (أونروا) (UNRWA) ، منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط (UNSCO), برنامج الغذاء العالمي (WFP)، ، منظمة الصحة العالمية (WHO) ، الحق ، بديل،منظمة إنقاذ الطفل (المملكة المتحدة)، المؤسسة العالمية للدفاع عن الأطفال- قسم فلسطين (PS-DCI) ، أوكسفام، مجموعة الثماني الكبار، المجموعة الهيدرولوجية في فلسطين، الحملة من أجل حق الدخول، وأعضاء من الآلية الدولية المؤقتة، ACAD،ACPP ، AAA،ACF-E

لمزيد من المعلومات: عمر أبو الحاج abulhaj@un.org +972 (0)2 5829962

النسخة الإنجليزيّة فقط هي النسخة الملزمة
http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_the_humanitarian_monitor_2011_05_19_english.pdf